

**Al-Hassa Multi Cooperative Society**

Registered In Ministry of Human Resources & D No. 137

C.R.: 2251061337



الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالأحساء

مسجلة بوزارة المواد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ١٣٧

س.ت: ٢٢٥١٠٦١٣٣٧

## سياسة الاستثمار

+966 13 5843383

+966 55 4278480

www.alahsamcs.org

✉ hmcs2021@yahoo.com

🐦 @hmcs2021

📍 الرمز البريدي: ٣١٩٨٢ - ص.ب: ٨٩٥



## سياسة الاستثمار

### مادة (١)

يمكن لإدارة الجمعية استثمار الفائض من السيولة بما يعود بأكبر عائد ممكن من ضمان توفير السيولة الكافية لسداد التزامات الجمعية تجاه الغير في مواعيدها وضمن عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة.

### مادة (٢)

يصدر مجلس الإدارة التوجيهات العامة التي يجب إتباعها في تحديد استراتيجيات ومعايير العمل الاستثمار.

### مادة (٣)

يجب ان يسبق أي عمل استثماري دراسة جدوى اقتصادية شاملة لكافة النواحي الاقتصادية والفنية والمالية والشرعية والقانونية.

### مادة (٤)

لا يجوز إلغاء اي مشروع استثماري بدأ تنفيذه إلا بعد عرضه على مجلس الإدارة إذا اقتضى الأمر مع تبيان كافة الآثار الاقتصادية المترتبة على ذلك.

### مادة (٥)

يجوز لمجلس الإدارة تفويض لجنة الاستثمار في اجازة بعض المشاريع الاستثمارية وفقاً لسقف مالي يحدده المجلس.

### مادة (٦)

يتحدد ما يستثمره الجمعية من الأموال بالاتي:

- ألا يتجاوز المخطط في الموازنة التقديرية.
- أن يكون من فوائض الأموال الخاصة بالجمعية.
- أن ألا يكون من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج.

### مادة (٧)

يختص مجلس الإدارة في الجمعية بقرار الاستثمار للأموال التي تخص الجمعية ولا تمثل التزاماً عليها (كالأموال المقيدة لبرامج وأنشطة الجمعية).



### مادة (٨)

لمجلس الإدارة فقط صلاحية استثمار الأموال التي تمثل التزامات على الجمعية وتخص مشاريع أو مشاريع أو أنشطة ولا يمكن نظراً لظروف معينة تنفيذ هذه البرامج والأنشطة للجهات المستحقة لها مع التأكيد على مراعاة الجانب الشرعي بهذا الخصوص.

### مادة (٩)

تغطي خسائر الاستثمار في الجمعية (أياً كان مصدر المال المستثمر) من الميزانية التشغيلية للجمعية طالما أن قرار الاستثمار اتخذته إدارة الجمعية، وفي حالة عدم وجود فائض يكفي في الميزانية التشغيلية يحمل كعجز ويرحل لتغطيته في الأعوام المقبلة.

### مادة (١٠)

لرئيس مجلس الإدارة أو من يفوضه فقط صلاحية اعتماد عقود الرعاية لمنتجات سلعية أو خدمية والتي تهدف إلى توفير عائد أو نسبة من ربح المنتج للجمعية.

### مادة (١١)

عوائد استثمارات الجمعية أيما كان مصدر أموالها تستخدم في تغطية نفقات البرامج والأنشطة، كما تستخدم في تغطية الأعباء والمصروفات التشغيلية، مع مراعاة الفتاوى الشرعية بهذا الخصوص.

### مادة (١٢)

يظهر حساب مخصص انخفاض قيمة الاستثمارات مطروح شكلياً من رصيد الاستثمارات بالميزانية العمومية.

### اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية سياسة الاستثمار للجمعية في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) المنعقد بتاريخ ١٤٤٤/٠٩/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٤/١٦ م.

رئيس مجلس الإدارة

  
عبدالرؤف عبدالرزاق البشير

